

ما في الدنيا خلقا لان يستمتع به بنوادم وضربناق الدنيا المذمة الصالحة لانها تحفظ
عالمهم وكونوا امينة ومعينة على دينه ورواية القضاة وضربناق عليم الدارين
قبلا ان كان يختم القرآن في ركعة مارواه مع الخيم ثمانية عشر مرة من سائر
الدين النصحة التي النصحة وكما نبت مرات قيل هذا الكلام
معار السلام لانه النصحة هي اعادة الخير بعينه عما والدين النصحة كما يقال الخ
عزة اعماه قالوا لمن يا رسوله قال الله معنى نصحتي تعالوا معي واخاطبوا
فيها امره ورسوله نصحتي تصديقه بكل ما علم مجتهد به ولحياء طيقته وكنابه
نصحتي الاعتقاد باء كلام الله والعمل بحكمه التليم بمنشأ به وفي الحقيقة هذه
التصالح راجعة الى العبد والائمة المسلمين ونصحتي اجاعتهم فالهم وذمتهم
عند الفخلة وما تتوجه نصحتي عامة المسلمين دفع الضار عنهم وجعل لنا في اليهم
يقدر الرسول م اوهية رضى رسول الله بالذهب والفضة ووزن بوزن
اجال كوزها موزونين مثلا مثل اجال كوزها متساويين فالقدر الفضة بالفضة
وزن بوزن مثلا مثل من زاد على مقدار البيع الاخر من جنس واحد اى اطلب زيادة
واهنه فهو ربا كما قاله رسول الله صلى الله عليه واله في اشارة الى ان من اعطى
الربا ومن اخذه في الماخر رسول الله صلى الله عليه واله بالذهب والورق
اي بيع الذهب بالورق وبكسر الرية الفضة بالايها وهاء وهو الميز وفتح
الهمزة صوت بمعنى خذوه من قوله كما قاله صلى الله عليه واله من
عاقرة الصخر يقول لصاحبه فيتها بضان قبل التفرق ويحسد الصخر الظلمية
والمتخون من قدر يعطى هذا البيع ربا في جميع الازمنة الا في زمان حضورها
وتقاربها وهاء ويرى بالورق بالايها وهاء والاشعير ربا الا وهاء والفر
بالايها وهاء ويرى بالورق بالايها وهاء والذهب بالذهب
رب الا وهاء وهاء علم ان الحديث المتقدم كان يبين حقيقة الربوا وهو زيادة
احدا بل يلدلين على اخره القدر الماخر في المنس وهذا الحديث يبين حقيقة
الربوا وهو بيعها بالايها وهاء سواء اقر بالايها او بالجنس الا لا النذر
خير في زيادة الربا على النسيئة انما يصير ربا على ان يبيعه الربوا بالجنس

او الصيغة

اي الصيغة وهي بان يكون من الله لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به ظاهرها
كما قاله من روى في حنة فليست ولا يبيها الا من محبة ومن روى في حنة
فلا يبيها احد لنا قال القاضي من الرجل الصالح قيل للاربع من يكون من اجتهاد
وخيار فالرابع من الامور المزعجة والنفات الوضعية جزء من ستة واربعين جزء
من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبار عن النبي النبوة
غير باقية لكن علمها باق وهذا القول دم ذهب النبوة وبقيت النبوات وقيل بعينه
نعم الربوا كما اعطى ذلك يوسف م واما محمد بالاجراء ستة واربعين فما يتفق
بشهر حقيقته ويتوافق من تسلام كيفية علم ان روايات الصنف مختلفة في صحيح
والشريعة من ستة واربعين وفي رواية من سبعين وكذا غيره مختلفة
في رواية ابن عباس من ستة واربعين وفي رواية ابن عباس من ستة وعشرين قال القاضي
الطبري هذا الاختلاف راجع للاختلاف في الروايات فربما الفاسق يكون من سبعين
وربما الصالح يكون من ستة واربعين وكذا يتفاوت علمه بالنبوة في ابو حنيفة
روى البخاري عنه الروايات الصالحة اى النبوة جزء من ستة واربعين جزء من النبوة
قيل هذا الخبر النبوة م عن رويها لانه انباء بالرواية بالنبوة ستة اشهر
وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة زمان رويها بالنسبة للجميع زمان وحبه
جزء من ستة واربعين جزء وضعة الامام الثوري يفتي بان يكون زمان رويها
سنة اشهر فقدر هذا القول ولم يساعده النقل ابو قتادة لما روى عن النبي صلى الله عليه واله
انفقنا الرواية عن الروايات من الله والملك من الشيطان الروايات والملك بعينهما
عتبارها التام كما غلبت على الروايات المحبوبة والحياة الفكرية ولهذا اضاف
الروايات الى الله تعالى فانه يضيف للملك الشيطان وان كان كل منهما بقصد الله تعالى
ولا فعل الشيطان في ذلك وقيل معناه الروايات المحبة من الله لانه اذ انام العبد وصعد
روحه وكل ملكا يمثل الاشياء على طريق لكيه فربما انما الغيب ورجايبه على
الشيطان وعقل ما كانت محبة نفسه وتمناه في اليقظة في يكون ما رواه حلقا قال
الثوري للملح بضم اللام واسكان اللام والفعال من حكم بفتح اللام عابثة رويها
اتفقا على الرواية عن الروايات معتمدة بالمرس وهذه الروايات تفضل وتقطع معنى انما